

إدخال القدم اليمنى في الخف قبل غسل اليسرى هل يؤثر على

صحة المسح

خالد المصلح

اذا غسلت الرجل اليمنى ثم لبست الشراب او الخف ثم غسلت الرجل اليسرى ولبست الخف الاخر. فهل يصح المسح بناء على هذا الفعل؟ او لابد ان يتوضأ الانسان وضوءا كاملا ثم - [00:00:00](#)

ويلبس الجوارب او الشرابات الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد هذه المسألة مما يتعلق بالمسح على الخفين وال الحاجة اليها اه كبيرة في فصل الشتاء وقت بروادة الجو - [00:00:16](#)

والسائل يقول انه آا اذا توظأ وادخل رجله اليمنى بعد غسلها ثم غسل اليسرى طرا وادخلها بعد ذلك هل يصح ان يمسح على الخفين في هذه الحال او لا؟ للعلماء في ذلك قولان - [00:00:35](#)

جمهور العلماء على انه لا يصح مسحه بناء على انه ادخل الخف آا في الرجل اليمنى قبل تمام الطهارة. والنبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم. عليه الصلاة والسلام. قال في حديث آا المغيرة بن شعبة لما اهوا ينزع خفيه. قال دعهما فاني ادخلتهما - [00:00:53](#)

طاهرتين اي حال كونهما طاهرتين. وهذا الوصف انما يتثبت للقدمين عند الفراغ من الوضوء وبالتالي يكون قد ادخل الرجل اليمنى في الخف قبل اه حصول وصف الطهارة لها. فلا يكون ادخلها طاهرة بل ادخل احدى رجليه طاهرة والاخر اه - [00:01:16](#)

آا ادخلها قبل آا حصول هذا الوصف وآا ذهب طائفة من اهل العلم الى ان هذا مما يتسامح فيه وان طهارة العضو تثبت بالفراغ منه وان لم تكتمل الطهارة ببقية الاعضاء - [00:01:39](#)

وآا على هذا قالوا يجوز ان يمسح على الخفين في مثل هذه الحال اذا غسل رجله اليمنى ثم ادخلها آا وغسل الرجل اليسرى طاء ثم ادخلها وهذا القول اقرب الى الصواب واليق بيسر الشريعة يصدق عليه ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:56](#)

في قوله فاني ادخلتهما طاهرتين وبالتالي يصح المسح على الخفين لكن ان رغب في الاحتياط آا سلوك سبيل السلامة والبعد عن مواطن الاشكال يمهل حتى آا يفرغ من غسل جميع اعضاء الطهارة ثم بعد ذلك يدخل قدميه في خفيه او جوربيه والله تعالى اعلم - [00:02:16](#)